

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

9691 - البيعان بالخيار ما لم يتفرقا إلا أن تكون صفقة خيار ولا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقبله .

(حم ت عن ابن عمر) (كان الحديث معزوا لابن عمرو ولكن الحديث كما هو في سنن الترمذي كتاب البيوع باب ما جاء في البيعين بالخيار ما لم يتفرقا و برقم (1245) وعن ابن عمر وهو حديث حسن صحيح وكما هو في مسند أحمد وعن ابن عمر (2 / 9) . ص)